

٦ - أفريل 2017

المرجعي مطلقاً

## من وزيرة المالية

(رئيسة اللجنة الوطنية للتصريح في الأموال والممتلكات المغتيبة  
بالمصادرة أو الاسترجاع لفائدة الدولة)

إلى

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : الإجابة على سؤال عضو مجلس نواب الشعب السيد عماد الدائمي حول تقرير تدقيق  
شركة كاكتوس برو


المرجع : مراسلتكم الواردة بتاريخ 07 فيفري 2017 والمضمونة تحت عدد 10

\* \* \* - \* \* \*

وبعد، تبعاً لسؤال عضو مجلس نواب الشعب السيد عماد الدائمي حول طلب تقرير التدقيق الذي  
أُنجز من قبل هيئة الرقابة العامة للمالية والمتعلق بشركة كاكتوس برو، نفيدكم بالمعطيات التالية :

### 1. تقديم الشركة:

الشكل القانوني: شركة محدودة المسؤولية-رأس المال: 1,2 مليون دينار - النشاط: إنتاج سمعي  
بصري - تاريخ التكوين: 13/02/2003-تركيبة رأس المال:



المساهمون	الجمع	-	عدد الحصص الاجتماعية	القيمة الاسمية	المبلغ	نسبة المساهمة
الدولة التونسية	6120	612000	د 100	د 100	612 000	% 51
سامي الفهري	5880	588000	د 100	د 100	588 000	49 %
المجموع	12 000	1 200 000	-	-	-	%100

## 2. وضعية الشركة:

أصبحت الدولة التونسية مالكة لـ 51% من رأس مال شركة "كاكتوس برو" إثر مصادرة مساهمة المدعو بحسن الطرابلسي بمقتضى قرار المصادرة عدد 258 بتاريخ 28/06/2011.

وقد تم تعيين السيدة إلهام الصوفي ترجمان متصرفًا قضائيًا على الشركة بمقتضى حكم استعجالي صادر عن المحكمة الابتدائية بتونس بتاريخ 02/06/2011. ولا تزال المعنية بالأمر تمارس مهامها على رأس الشركة.

وفيما يتعلق بحكم بنسخة من تقرير تدقيق تصرف وحسابات الشركة المنجز من قبل هيئة الرقابة العامة للمالية نعلمكم أن الشركة المعنية لم تخضع إلى أية عملية تدقيق من قبل هيئة الرقابة العامة للمالية.

من جهة أخرى وباعتبار خضوع أعمال المتصرف القضائي لرقابة رئيس دائرة الأموال المصادر بالمحكمة الابتدائية بتونس، نفيدكم أنه تم تعيين ثلاثة خبراء من طرف القاضي المراقب لإجراء مهمة تدقيق مالي ومحاسبي لشركة "كاكتوس برو" شملت أساساً مراجعة مدى صحة ونزاهة حسابات الشركة وعملياتها المالية والتثبت من المنتفعين بعقود مبرمة بين شركة "كاكتوس برو" ومؤسسات إنتاج سمعي بصري وقنوات تلفزيونية وبما يسمى المتتدخلين الخارجيين من خلال التدقيق في بنود تلك العقود وغيرها وقيمتها بالنظر إلى الخدمات المسندة. وقد رفع الخبراء المعينون من قبل القضاء تقرير التدقيق حصرياً إلى رئيس دائرة المصادر بالمحكمة الابتدائية بتونس.

أماماً فيما يخص الإجراءات التي سيتم إتباعها للتقويت في مساهمة الدولة في رأس مال الشركة، فستتم العملية في إطار الإجراءات المنصوص عليها بدليل إجراءات التقويت في الأموال المصادر باحترام المنافسة وتكافؤ الفرص والشفافية وعن طريق طلب عروض مع احترام خصوصية نشاط الشركة وذلك بعد المصادقة على مبدأ التقويت من طرف اللجنة الوطنية للصرف في الأموال والممتلكات المصادر ورئاسة الحكومة مثما ينص عليه المرسوم عدد 68 لسنة 2011.

والسلام

وزير المالية  
محمد بن سالم الزبيدي